

الصوارم المهركة

[12] قول الصحابي ليس حجه مطلقا ان يقول الحديث وكان عاما في اشخاص الصحابة فلا دلالة فيه على عموم الاقتداء بهم في كل ما يقتدى فيه وعند ذلك فيمكن حمله على الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبي صلى الله عليه وآله وليس الحمل على غيره باولى من الحمل عليه انتهى ويؤيد وجوب ارتكاب التخصيص فيه ان هذا الشيخ الجامد المتولد من الحجر استحس ان يكون المراد بأهل البيت الذين هم امان في الحديث الذي اسبقنا نقله من علمائهم معللا بانهم الذين يهتدى بهم كالنجوم ولا ريب ان استحسان التخصيص المذكور في ذلك الحديث يوجب استحسان مثله في هذا الحديث بطريق اولى وما ذكره من التعليل يقتضى وجوب التأويل بذلك كما لا يخفى ولنعم ما قال بعض الفضلاء رحمه الله تعالى: * (شعر) * * (صحابه گر چه ايشان كالنجومند * ولى بعضى كواكب نحس شومند) * وإذا بطل الحمل على العموم بطل استدلالهم بذلك على استيهال الصحابة الثلاثة وامثالهم للاقتداء بهم ووضع الخلافة فيهم والاستهداء منهم فوجب تنزيله على اصحابه صلى الله عليه وآله من أهل بيته عليهم السلام لدلالة الآية والرواية والاتفاق على عدالتهم وطهارتهم بل على علو عصمتهم فوجب الاعتصام بحبلهم المتين والاهتداء بهداهم المبين 2 - قال: فانى سئلت قديما في تأليف كتاب يبين حقية خلافة الصديق وامارة ابن الخطاب فاجبت الى ذلك مسارعة في خدمة هذا الجناح، ثم سئلت في اقراءه لكثرة الشيعة والرفضة ونحوهما الان بمكة المشرفة اشرف بلاد الاسلام فاجبت الى
